



Orange الخط الخلوي

ص.ب ١٦٨٩ عمان ١١١٨ الأردن  
تلف: +٩٦٢ ٦ ٤٦٠ ٦٦٦  
فاكس: +٩٦٢ ٦ ٤٦٠ ٦١١  
[www.orange.jo](http://www.orange.jo)

الرقم: 6 / 15 / 19 / 5838

التاريخ: 2020/12/13

## عطوفة الرئيس التنفيذي لهيئة تنظيم قطاع الاتصالات المحترم

الموضوع: اخطار طلب ملاحظات

تحية وبعد،

إشارة الى كتاب الهيئة رقم (ش/4/17/1/4) تاريخ (9344/11/15) بخصوص إعلامنا باعتماد مسودة التعليمات الخاصة بإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت (IXP) وعرضها للاستشارة العامة، ترفق لكم ملاحظاتنا على مسودة التعليمات المذكورة آملين أخذها بعين الاعتبار.

وتفضوا بقبول فائق الاحترام،

المدير التنفيذي للشؤون القانونية والتنظيمية والمصادر

د. ابراهيم حرب

شركة البراء الاردنية لاتصالات المتنقلة - اورانج

ملاحظات شركة البراء الاردنية للاتصالات المتنقلة (اورانج الخط الخلوي) على "اخطار طب ملاحظات على التعليمات الخاصة بإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت (IXP) وتقديم خدماتها" الصادر بتاريخ (15/11/2020) والمبلغ لشركتنا بموجب كتاب الهيئة رقم (ش/4/9344/1/17/4) تاريخ (2020/11/15)

تشكر شركة البراء الاردنية للاتصالات المتنقلة هيئة تنظيم قطاع الاتصالات على إتاحة المجال أمام جميع المعنيين لتقديم ملاحظاتهم بخصوص مسودة التعليمات الخاصة بإنشاء تشغيل نقاط تبادل الانترنت (IXP)، وتأملأخذ ملاحظاتها أذناه بعين الاعتبار.

#### أولاً:

تدعم أورانج الخط الخلوي جهود الهيئة في تطوير الانظمة البيئية للانترنت في المملكة، وتشكر الهيئة على تعاملها بشفافية في إصدار هذه التعليمات ومراعاتها للملاحظات والمقترنات وطلبات إعادة النظر الواردة من المرخص لهم بهذا الخصوص، للوصول إلى صيغة توافقية حول الاطار التنظيمي الخاص بإنشاء تشغيل نقاط تبادل الانترنت.

#### ثانياً:

تقدّم أورانج الخط الخلوي فيما يلي ملاحظاتها بالتفصيل على مواد مسودة التعليمات:

رقم المادة	ملاحظات أورانج الخط الخلوي
11/2	لم يرد في محتوى مسودة التعليمات أية إشارة إلى مصطلح "الربط البياني أو الترابط"، حيث أنه وبحسب قراءتنا لمسودة التعليمات بأن عمليات الربط بين منشئ نقطة ربط تبادل الانترنت والأعضاء تتضمن لاتفاقيات تجارية.
12/2	للتنوية ورد خطأ مطبعي في تعريف المرخص له في كلمة "فردية" والصحيح "فردية".
15/2	لم يرد في محتوى مسودة التعليمات أية إشارة إلى مصطلح "شبكة الاتصالات الخاصة".
23/2	لم يرد في محتوى مسودة التعليمات أية إشارة إلى "تعليمات إنشاء وربط شبكات الاتصالات الخاصة".
1/4	مراجعة الترقيم للشروط التي يجب أن تتوفر لدى مقدم الطلب بحيث تصبح (1/1/4) و(1/1/4) الخ.
6/4	لا يتضح لشركتنا الوصف القانوني في حال رغبة أكثر من مرخص له مجتمعين بالحصول على موافقة إنشاء لنقطة ربط تبادل الانترنت؛ فهل يتطلب ذلك إنشاء وتسجيل شركة جديدة من عدة مرخصين والحصول على رخصة اتصالات عامة جديدة؟ حيث أن تقديم الطلب من عدة مرخصين يتوجب التعامل معهم على أساس كيان قانوني موحد ضمن شروط التقدم بالطلب والحصول على الموافقة اللازمة لذلك. نرجو من هيئةكم الموقرة توضيح هذه المادة.
6/6	لا يتضح لشركتنا الهدف من ايراد هذه المادة، لا سيما أن من شروط تقديم خدمة

رقم المادة	ملاحظات أوليّات الخطأ الخروجي
نقطة ربط تبادل الانترنت أن يكون مقدم الطلب مرخصاً له، حيث قد يقوم أحد المرخصين الحاليين - والذي يقوم بالاصل الخدمات الصوتية للعموم- بتقديم طلب انشاء وتشغيل نقطة ربط تبادل الانترنت وت تقديم خدماتها. وعليه، نرجو من هيتكم الكريمة توضيح هذا المتطلب والغاية منه.	
بشكل عام، إن المرخص له غير مخول قانونياً بمراقبة المحتوى الذي يمر عبر شبكته وليس مسؤولاً عنه، وبالتالي وكون أن مقدم خدمة نقطة ربط تبادل الانترنت مرخصاً له، فهو غير مخول قانونياً بمراقبة المحتوى وغير ذلك من المعلومات التي يتم تمريرها بين الأعضاء عبر نقطة الربط الخاصة به، وأن اتخاذ أي إجراءات من هذا القبيل سيعرضه إلى المسائلة القانونية.	15/6
ترى شركتنا بأن يخضع فرض أية متطلبات أو قيود على الأعضاء في نقاط تبادل الانترنت لاستشارة عامة مسبقة، وذلك لتقييم أثر فرض تلك المتطلبات أو القيود ومدى امكانية تطبيقها من الناحية الفنية.	2/7
ترى شركتنا بأن وضع أية معايير خاصة بجودة الخدمة لمقدمي نقاط تبادل الانترنت يجب أن يسبقها استشارة عامة حول تلك المعايير وفقاً لإجراءات المنصوص عليها في تعليمات القواعد الإجرائية لإصدار التعليمات، وذلك لتقييم أثرها ومدى امكانية الالتزام بها من الناحية الفنية.	4/7
ترى شركتنا بضرورة مراجعة هذه المادة من الناحية القانونية حول مدى مشروعية قيام مقدمي خدمات نقاط الربط بمراقبة وتصنيف المحتوى، وحجبه بناءً على طلب الجهات الحكومية المعنية. مثبرين إلى أن مسؤولية مقدم خدمات نقاط الربط هي في ربط الأنظمة التابعة للأعضاء على نقطة الربط وتمرير المحتوى المتبادل بين الأعضاء (المرخص لهم)، وبالتالي فإن تدخل مقدم خدمة الربط بتصنيف بمراقبة المحتوى أو حجبه سيعرضه إلى مسألة قانونية.	5/7
لم تتضمن التعريفات تعريفاً لـ "نقطة تبادل انترنت خاصة"، ولا يتضح لشركتنا المقصودة من هذه المادة والغاية منها. لذا نرجو من هيتكم المؤرقة توضيح هذه المادة.	7/7
لم تحدد مسودة التعليمات المدة التي ستطلبها الهيئة لدراسة الطلب المقدم من المرخص له، ومعايير تحديد الوقت اللازم لإعادة تقديم الطلب في حال رفضه. وعليه، نرجو من هيتكم الكريمة مراجعة هذه المادة بحيث تتضمن المدة التي ستطلبها الهيئة لدراسة الطلب والموافقة عليه.	8/7
لا يتضح لشركتنا الغاية من الزام مقدم الخدمة بقول أية عضوية مباشرة إذا ارتأت الهيئة ذلك مناسباً، حيث أن وجود سياسة العضوية يعتبر كافياً لتوضيح شروط العضوية ومتطلباتها ولضمان معالجة شفافة ومحايدة لكافة طلبات العضوية، إضافة إلى أن سياسة العضوية سيتم اعتمادها من قبل الهيئة وفقاً لما ورد في المادة (10/6) من مسودة التعليمات. وعليه، ترى شركتنا بضرورة حذف هذه المادة.	10/7



الرقم ..... ش/٤/١٧/٢٠٢٣

التاريخ  
الموافق

Y-Y-111-10

السادة شركة /

## الموضوع: إخطار طلب ملاحظات

للتفضل بالعلم بأن مجلس مفوضي الهيئة قد قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ (٢٨/١٠/٢٠٢٠) الموافقة على اعتماد مسودة التعليمات الخاصة بإنشاء وتشغيل نقاط تبادل الانترنت (ISP) وعرضها للاستشارة العامة.

وعليه، للتكريم بالإيعاز للمعنيين لديكم بالاطلاع على نسخة التعليمات مدار البحث والتي تم نشرها على موقع الهيئة الإلكتروني لامشارة العامة وتزويد الهيئة بملحوظاتكم –إن وجدت- خلال ٣٠ يوم من تاريخه استناداً لأحكام المادة (١٨) من تعليمات القواعد الإجرائية لإصدار التعليمات وتعديلها المعتمدة لدى الهيئة.

وأقلوا قائمة، الاحترام،،،

رأي دكتور محمد سعيد المفهومي